Journal of Ottoman Studies and Turkic World Research
Vol. 1 No. 1 (2026) PP 1-19

The Impact of Endowments on Achieving Social Welfare in the Ottoman State: A Historical and Analytical Study in the Fields of Education, Health, and Relief

Dr. Gamal Abdel Gawad*,[1]

[1] Founder and Director of the Dr. Gamal Abdel Gawad Center for Heritage and Community Service Research.

Received 1 Jan 2025
Revised 22 Oct. 2025
Accepted 17 Nov. 2025

Published 1 Jan. 2026

Cited as:
Gamal Abdel Gawad, *The Impact of Endowments on Achieving Social Welfare in the Ottoman State: A Historical and Analytical Study in the Fields of Education, Health, and Relief,* J. Ott. Stu. Tur. Wor. Res. Vol. 1, No. 1 (2026) PP 1-19. DOI: 10.18576/jostwr/010101

Abstract: This study examines the role of the waqf (Islamic endowment) system in promoting social welfare in the Ottoman Empire through a historical-analytical approach. Moving beyond descriptive accounts, the research evaluates the institutional effectiveness of waqf as a mechanism of sustainable social financing. It is based on the hypothesis that the Ottoman waqf functioned as a relatively effective tool in delivering essential services, albeit with uneven performance and structural limitations. The study adopts a historical-analytical methodology, drawing on waqf deeds, judicial records, and modern scholarship in Ottoman social and economic history. The findings demonstrate that waqf institutions financed a comprehensive range of services, including education, healthcare, charity, and urban infrastructure, thereby constituting a central pillar of social welfare in the Ottoman context. The research further reveals that the waqf system provided a relatively sustainable model of social financing based on income-generating assets. However, this sustainability was characterized by structural rigidity, which limited its adaptability to long-term economic transformations. Additionally, the study identifies geographical disparities, administrative challenges, and legal constraints that affected the overall effectiveness of the system. The study concludes that the Ottoman waqf represents a historically advanced model of non-state welfare provision, combining institutional continuity with social functionality. It also highlights the importance of reinterpreting this model within contemporary theoretical frameworks of welfare and development.

Keywords: Waqf, Ottoman Empire, Social Welfare, Ottoman Social History, Sustainable Finance, Institutional Economics.

*Corresponding author: E-mail: gamalmoham25@gmail.com

أثر الأوقاف في تحقيق الرفاه الاجتماعي في الدولة العثمانية (دراسة تاريخية تحليلية في مجالات التعليم والصحة والإغاثة)

د. جمال عبدالجواد

مؤسس ومدير مركز بحوث الدكتور جمال عبدالجواد للتراث و خدمة المجتمع.

المستخلص: يهدف هذا البحث إلى تحليل أثر نظام الأوقاف في تحقيق الرفاه الاجتماعي في الدولة العثمانية، من خلال مقاربة تاريخية تحليلية تتجاوز الطرح الوصفي التقليدي إلى تقييم الفاعلية المؤسسية للوقف بوصفه آلية للتمويل الاجتماعي المستدام. وينطلق البحث من فرضية مفادها أن الوقف العثماني شكّل أداة فعالة نسبيًا في توفير الخدمات الأساسية، مع وجود تفاوت في الأداء وحدود في الفاعلية.

اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي التحليلي، من خلال تحليل الوثائق الوقفية والسجلات الشرعية، والاستفادة من الدراسات الحديثة في التاريخ الاجتماعي والاقتصادي العثماني. وقد بيّنت النتائج أن الأوقاف أسهمت في تمويل منظومة متكاملة من الخدمات شملت التعليم، والرعاية الصحية، والإغاثة، والبنية التحتية، مما جعلها أحد الركائز الأساسية في تحقيق الرفاه الاجتماعي في المجتمع العثماني.

كما أظهرت الدراسة أن الوقف وفّر نموذجًا مستدامًا نسبيًا للتمويل الاجتماعي، قائمًا على أصول مدرّة للدخل، إلا أن هذه الاستدامة اتسمت بطابع ساكن حدّ من قدرتها على التكيف مع التحولات الاقتصادية. وكشفت النتائج أيضًا عن وجود تفاوت جغرافي ووظيفي في توزيع الأوقاف، إضافة إلى قيود قانونية وإدارية أثّرت في مستوى الفاعلية.

ويخلص البحث إلى أن الوقف العثماني مثّل نموذجًا تاريخيًا متقدمًا لمؤسسات الرفاه غير الحكومية، يجمع بين الاستدامة المؤسسية والدور الاجتماعي، مع الحاجة إلى إعادة قراءته في ضوء النظريات الحديثة للرفاه والتنمية.

الكلمات المفتاحية: الأوقاف، الدولة العثمانية، الرفاه الاجتماعي، التاريخ الاجتماعي، التمويل المستدام، المؤسسات الوقفية.

المقدمه

تُعدّ مؤسسة الوقف من أبرز المؤسسات التي نشأت في إطار الحضارة الإسلامية، حيث شكّلت منذ بداياتها أداةً فاعلة لتنظيم العمل الخيري وتحقيق النفع العام بصورة مستدامة. ولم يقتصر الوقف على كونه ممارسة فردية ذات بعد تعبدي، بل تطوّر تدريجيًا ليغدو نظامًا مؤسسيًا متكاملًا يقوم على أسس شرعية وقانونية وإدارية، ويهدف إلى توجيه الموارد نحو خدمة المجتمع، وضمان استمرارية تقديم الخدمات في مجالات متعددة. وقد أسهم هذا النظام في بناء شبكات دعم اجتماعي واسعة، اعتمدت على مبادرات أهلية منظمة، مما جعله أحد المرتكزات الأساسية في البنية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات الإسلامية.

وقد بلغت مؤسسة الوقف درجة عالية من النضج والتطور في الدولة العثمانية، حيث انتقلت من إطارها التقليدي إلى مستوى أكثر تنظيمًا وتعقيدًا، مدعومًا بإطار قانوني وإداري واضح، وبشبكة واسعة من المؤسسات الوقفية التي غطّت مختلف مجالات الحياة. فقد اعتمدت الدولة العثمانية على الوقف بوصفه أداةً فعالة في تمويل الخدمات العامة، وإنشاء مؤسسات التعليم والصحة والإغاثة والبنية التحتية، مما أتاح لها تخفيف الأعباء المالية عن جهاز الدولة، وتعزيز دور المجتمع في تحقيق التوازن الاجتماعي. وقد انعكس هذا التطور في تنوع الأوقاف، واتساع مجالاتها، وارتباطها الوثيق بالحياة اليومية للأفراد، الأمر الذي جعلها أحد الأعمدة الأساسية في تنظيم المجال الاجتماعي داخل الدولة العثمانية.

وفي هذا السياق، يمكن النظر إلى الوقف بوصفه أحد أبرز الآليات التي اضطلعت بوظائف الرعاية الاجتماعية، من خلال توفير خدمات أساسية للفئات المختلفة، ولا سيما الفئات الهشة، كالفقراء، والمرضى، والطلبة والعابرين. فقد أسهمت المؤسسات الوقفية في تقديم التعليم، وتوفير العلاج، وضمان الحد الأدنى من الإعاشة، وتحسين شروط الحياة العامة، وهو ما يجعلها تقترب وظيفيًا من مفهوم "الرفاه الاجتماعي"، وإن اختلفت عنه من حيث الإطار النظري والسياق التاريخي. ومن ثم، فإن دراسة الوقف في هذا الإطار تتيح فهمًا أعمق لدوره بوصفه نظامًا للتمويل الاجتماعي المستدام، يسهم في تحقيق قدر من العدالة الاجتماعية والتكافل المجتمعي.

وانطلاقًا من ذلك، تتمثل إشكالية هذا البحث في تحليل مدى إسهام نظام الأوقاف في الدولة العثمانية في تحقيق الرفاه الاجتماعي،

2026 @ Copyright

والكشف عن طبيعة هذا الإسهام وحدوده، في ضوء المعطيات التاريخية والوثائقية المتاحة. ويسعى البحث إلى تجاوز الطرح الوصفي التقليدي، من خلال تبنّي مقاربة تحليلية تُعنى بتفسير أثر الوقف في الواقع الاجتماعي، وتقييم مدى فاعليته في تلبية الحاجات الأساسية، ومدى استدامة هذا الدور عبر الزمن.

ويتمحور السؤال الرئيس للبحث حول:
إلى أي مدى أسهم نظام الأوقاف في الدولة العثمانية في تحقيق الرفاه الاجتماعي؟

وينبثق عن هذا السؤال عدد من التساؤلات الفرعية، تتعلق بطبيعة النظام الوقفي، ومجالات إسهامه، والفئات المستفيدة منه، ومؤشرات قياس أثره، إضافة إلى التحديات التي واجهته.

ويهدف هذا البحث إلى تحليل البنية المؤسسية لنظام الوقف في الدولة العثمانية، وتحديد مجالات إسهامه في الرعاية الاجتماعية، وقياس أثره على الفئات الاجتماعية المختلفة، مع تقييم درجة استدامته وفاعليته. كما يسعى إلى بناء إطار تحليلي يربط بين الوقف ومفهوم الرفاه الاجتماعي، بما يسهم في تطوير الدراسات الوقفية وإغنائها بمنظور تحليلي معاصر.

ويعتمد البحث على المنهج التاريخي التحليلي، من خلال دراسة الوثائق الوقفية والسجلات الشرعية، وتحليل مضامينها، والاستفادة من الدراسات الحديثة في التاريخ الاجتماعي العثماني، مع توظيف أدوات المقارنة والاستقراء، بهدف الوصول إلى نتائج علمية دقيقة تسهم في فهم أعمق لوظائف الوقف ودوره في تحقيق الرفاه الاجتماعي.

ثانيًا: إشكالية البحث

تتمثل إشكالية البحث في تحليل مدى إسهام نظام الأوقاف في الدولة العثمانية في تحقيق الرفاه الاجتماعي، من خلال تمويل الخدمات الأساسية، ومدى فاعلية هذا النظام وحدوده في تلبية احتياجات المجتمع.

ثالثًا: أسئلة البحث

السؤال الرئيس: إلى أي مدى أسهمت الأوقاف في تحقيق الرفاه الاجتماعي في الدولة العثمانية؟

الأسئلة الفرعية:

١- ما طبيعة نظام الوقف في الدولة العثمانية؟

٢- ما أبرز المجالات التي أسهمت فيها الأوقاف اجتماعيًا؟

٣- كيف أثّرت الأوقاف في الفئات الهشة؟

٤- ما مؤشرات الرفاه الاجتماعي في السياق العثماني؟

٥- ما مدى استدامة النظام الوقفي؟

رابعًا: أهداف البحث

الهدف العام:

تحليل أثر الأوقاف في تحقيق الرفاه الاجتماعي في الدولة العثمانية.

الأهداف الفرعية:

١- بيان البنية المؤسسية للوقف.

٢- تحليل مجالات إسهامه في الرعاية الاجتماعية.

٤- قياس أثره على الفئات الاجتماعية.

٥- تقييم استدامته وفاعليته.

خامسًا: أهمية البحث

أ. الأهمية العلمية:

1- ربط الوقف بمفهوم الرفاه الاجتماعي.

2- تطوير الدراسات التاريخية الاجتماعية.

3- تقديم قراءة تحليلية جديدة.

ب. الأهمية التطبيقية:

1- الاستفادة من التجربة العثمانية.

2- دعم تطوير الأوقاف المعاصرة.

3- إبراز دور التمويل الاجتماعي غير الحكومي.

سادسًا: حدود البحث

أ. الحدود الزمانية:

(القرنان 16–18م) العصر العثماني الكلاسيكي

السبب: ذروة نضج المؤسسة الوقفية

ب. الحدود المكانية:

الدولة العثمانية مع أمثلة من المدن الكبرى
السبب: تمثيل واقعي للخدمات

ج. **الحدود الموضوعية:**

التركيز على:

التعليم

الصحة

الإغاثة

الخدمات العامة

سابعًا: فرضية البحث

يفترض البحث أن:

نظام الأوقاف في الدولة العثمانية شكّل أداة فعالة لتحقيق الرفاه الاجتماعي، من خلال تمويل خدمات أساسية بشكل مستدام، مع وجود تفاوت في الأداء وحدود في الفاعلية.

ثامنًا: منهجية البحث

2026 @ Copyright

١- المنهج التاريخي

تتبع تطور الوقف

ربطه بالسياق الاجتماعي

٢- المنهج التحليلي

تحليل الوثائق

تفسير الأثر الاجتماعي

٣- أدوات البحث:

تحليل وثائق الوقف

تحليل السجلات الشرعية

المقارنة

الاستقراء

تاسعًا: مصادر البحث

أ- المصادر الأولية

حجج الوقف.

سجلات المحاكم الشرعية

دفاتر الطابو

الفرمانات

ب- المصادر الثانوية

كتب التاريخ العثماني

الدراسات الوقفية

مقالات محكمة

رسائل جامعية

عاشرًا: هيكل البحث:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للوقف:

المطلب الأول: مفهوم الوقف ونظامه

المطلب الثاني: الخصائص القانونية والتجارية

المطلب الثالث: علاقة الوقف بالرفاه الاجتماعي

المطلب الأول: الوقف التعليمي

المطلب الثاني: الوقف الصحي

المطلب الثالث: الوقف الإغاثي

المطلب الرابع: الوقف الخدمي (البنى التحتية).

المبحث الثالث: التحليل والتقييم

المطلب الأول: مؤشرات الرفاه الاجتماعي

المطلب الثاني: أثر الوقف في الفئات الهشة

المطلب الثالث: استدامة النظام الوقفي

المطلب الرابع: حدود الدور الوقفي وتحدياته

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للوقف:

إن تحديد الإطار المفاهيمي والمؤسسي للوقف يعد منطلقا أساسيا لفهم طبيعته ووظائفه داخل البنية الاقتصادية والاجتماعية للدولة العثمانية؛ لأن الوقف من حيث النظر إليه كمؤسسة لا يمكن الوقوف على أثرها في تحقيق الرفاه والاسهام في التنمية الاقتصادية دون الوقوف على ماهيتها ومعرفة الأسس النظرية والتنظيمية التي قامت عليها، ولما كان الوقف أحد النظم الشرعية التي لها امتداداتها الاقتصادية والاجتماعية فإنه يتجاوز كونه تصرفا فرديا إلى كونه مؤسسة قائمة بذاتها تمتلك آليات قانونية وإدارية تضمن استمراريتها وتحدد مجالات عملها.

ومفهوم الوقف كغيره من المفاهيم الإسلامية قد شهد تطورا تدريجيا داخل النظم الإسلامية التشريعية، حيث انتقل من إطاره الفقهي الذي يرتكز فيه على حبس الأصل وتسبيل المنافع إلى نظام مؤسس أكثر تعقيداً في العهد العثماني، فقد اتسم بالتنظيم الدقيق بين الجوانب الاقتصادية والقانونية والإدارية، وبهذا يكون الوقف قد أضحى ضمن المؤسسات والمنظومات الحكومية التي تخضع بشكل مباشر للسلطة القائمة في نظام الحكم، التي بدورها تخصص لها نظاما إداريا خاصا يتولى الإشراف على مواردها ومصارفها، الأمر الذي يجعلها ترقى من كونها تصرفات فردية إلى مؤسسات منتظمة تخضع للرقابة ويخضع القائمون عليها للتوجيه والرقابة والمساءلة مما يجعل الوقف يؤدي دورا أكثر فاعلية وإنتاجا داخل المنظومة الحاكمة.

من هذا المنطلق خصص هذا المبحث لضبط المفاهيم الأساسية المرتبطة في الوقف وبيان خصائصه داخل منظومة الحكم في الدولة العثمانية، وذلك من خلال تحليل بنيته التنظيمية والقانونية، واستظهار دوره بوصفه إطارا يعمل على تنظيم وتوجيه الموارد نحو تحقيق المصلحة والنفع العام، مما يمهد لفهم أكثر عمقا لوظائفه الاجتماعية وأثره في تحقيق الرفاه الاجتماعي.

المطلب الأول: مفهوم الوقف ونظامه

يعد الوقف من النظم المحورية والأكثر فاعلية في البناء الحضاري الإسلامي، إذ إنه يمثل منذ نشأته أداة فاعلة منتظمة تهدف إلى تحقيق النفع العام وضمان استمرارية العمل الخيري بشكل في إطار مؤسسي منضبط، وقد حضي بعناية فائقة من الفقهاء الذي عملوا جاهدين على التأصيل له وضبط أحكامه، مما أكسبه مرونة جعلته قابلا للتوسع والتطبيق عبر العصور.

تعريفه: وقد عرفه الفقهاء بأنه: حبس الأصل وتسبيل المنفعة، والتعريف يعني فيما يعنيه الحفاظ على العين الموقوفة ومنع التصرف فيها، مع تخصيص منافعها في أي وجه من أوجه الخير التي يحددها الواقف، أو القائم عليه إن لم يكن ثمة مصرف محدد من قبل الواقف نفسه [1]، ومن خلال النظر في التعريف نجد أنه يقوم على مبادئ أساسية يرتكز عليها الوقف، تتمثل في ديمومة الأصل، وتخصيص المنفعة، والالتزام بشروط الواقف، وهذا بدوره يمنح الوقف طابعا خاصا يتميز به عن غيره من التصرفات المالية، وقد اتفقت المدارس الفقهية على جوهر هذا التعريف وإن كان ثمت اختلاف في بعض تفاصيله، وهذا بدوره مؤشر على وحدة التصور العام لهذه المؤسسة.

2026 @ Copyright

إلا أن مفهوم الوقف لم يقتصر على الإطار الفقهي الذي أطره به الفقها بل تجاوز ذلك إلى اكتسابه أبعادا اقتصادية واجتماعية مهمة، فقد انتقل من مفهومه التقليدي في نظر الفقهاء إلى كونه وسيلة فعالة يعمل من خلالها على توزيع الموارد داخل المجتمع، والعمل على توجيهها نحو خدمة الفئات الأكثر احتياجا، بما يكفل لها ديمومة الاكتفاء ودفعها نحو الاكتفاء الذاتي والاعتماد على النفس، ومن هنا يمكن النظر إلى الوقف بكونه آلية فعالة لتحقيق التكافل الاجتماعي [2].

وقد شهد الوقف تطورا ملحوظا داخل منظومة الحكم العثمانية، مما جعله ينتقل من المفهوم الفقهي إلى نظام مؤسسي متكامل يقوم على بنية إدارية وقانونية متكاملة، حيث حظيت الأوقاف باهتمام كبير داخل من قبل الدولة العثمانية، وذلك لما لها من دور حيوي في دعم الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي، وقد تجلى ذلك في إدماجها ضمن المنظومة القضائية، حيث تولت المحاكم الشرعية مهمة توثيقها والإشراف على حسن تنفيذ شروط الواقفين، والنظر في النزاعات المتعلقة بها [3].

وقد تميز نظام الوقف العثماني بدقة الوثائق الوقفية التي تتضمن تفاصيل شاملة حول طبيعة أصوله، والطرق التي تدار بها وأوجه صرف منافعها، كما أن من أبرز خصائص الوقف في المنظومة العثمانية وجود جهاز إداري تولى إدارته، ويتمثل في "الناظر" أو "المتولي" الذي يضطلع بمسؤولية استثمار الأصول الوقفية، مما أضفى عليه طابعا قانونيا وتنظيميا محكما [4].

كما أن من الخصائص التي تميز بها الوقف العثماني هي اعتماده على تنوع الأصول الموقوفة، كالعقارات والمحلات التجارية والأراضي الزراعية، وغير ذلك من الموارد المنتجة، وهذا بدوره يمكن الوقف من استمرارية تدفق الموارد، ويساعد على تحقيق درجة عالية من الاستدامة والحرية المالية، مما يساعده على الاعتماد على الذات وتقليل الاعتماد على الموارد الخارجية [5].

كما أن الاستقلال النسبي من الخصائص المهمة التي تميز بها الوقف العثماني؛ إذ لم يكن خاضعا بشكل كامل لتمويل الدولة، بل يعتمد على موارده الذاتية، إلا أن هذا الاستقلال لم يكن ليبعد عن الرقابة القضائية التي تضمن الالتزام بشروط الواقفين، وقد أتاح له هذا التوازن بين الاستقلال والرقابة أن يؤدي وظائفه بكفاءة عالية، كما أتاح له الاستمرارية لفترات زمنية طويلة [6].

إلا أن نظام الوقف رغم ما اتسم به من خصائص وأتيحت له من الفرص لم يكن بمنأى عن التحديات، فقد أظهرت الدراسات التاريخية وجود حالات من الجمود المؤسسي، والتي كانت بطبيعتها من انعكاسات الالتزام الصارم بشروط الواقفين، الذي يحد من قدرة الأوقاف على التكيف مع المتغيرات الاقتصادية، كما أن ثمة مشكلات برزت وتتمثل في سوء الإدارة أو ضعف الرقابة، وهذا بلا شك ينعكس على تأثير الوقف ويحد من فاعليته [7].

ويظهر مما سبق أن الوقف برز في الدولة العثمانية كنظامي مؤسسي متكامل، ولم ممارسات تعبدية خيرية، بل جمع بين الأساس الشرعي والتنظيم الإداري والكفاءة الاقتصادية، وهذا بدوره مكنه من أداء دوره المحوري في الحياة الاجتماعية، وأسهم في بناء أشكال مبكرة من الرعاية الاجتماعية المستدامة.

المطلب الثاني: الخصائص القانونية والتجارية

قبل الوقوف على الخصائص القانونية والإدارية للوقف العثماني لا يمكن إدراك فاعليته في المجال الاجتماعي، لأن قيمة الوقف التاريخية لم تكن كامنة في كونه مصبوغا بصبغة شرعية، بل في قدرته على التحول إلى مؤسسة منضبطة بقواعد توثيق وإدارة ورقابة، مما يضمن بقاء العين الموقوفة وينظم طرق الانتفاع بها، وتوجيه ريعها إلى المصارف التي يحددها الواقفون.

وقد أكدت الدراسات التطبيقية أن وثيقة الوقف لم تكن مجرد إعلان تبرعي، بل أداة قانونية تؤسس لشخصية اعتبارية وتنظيمية للوقف، من خلال تحديد عناصره وشروطه والمصارف التي تصرف منافعه عليها، وآليات الإشراف على ذلك.

الخاصية الأولى: تعد مركزية الحجة الوقفية أو الوقفية المكتوبة أولى خصائص الوقف العثماني، بوصفها الإطار والمرجع الحاكم لعلاقاته اللاحقة، وعادة ما تتضمن الوقفية بيانات دقيقة عن الواقف وناظر الوقف الذي يتولى النظر والإشراف، والأعيان الموقوفة والجهات الموقوف عليها، وهذه الدقة في وثيقة الوقف المكتوبة تمنح الأوقاف صفة قانونية معتبرة ومستقرة، كما أنها أيضا تكسب الوقف صفة إلزامية ويربط تنفيذها بمنظومة قضائية تتدخل للفصل في النزاعات والإشراف على تطبيق الشروط [8].

الخاصية الثانية: تتمثل في ارتباط الوقف بالمذهب الحنفي مع قابليته للتقنين والتنظيم، فالدولة العثمانية انطلقت في تنظيم الوقف من خلال الإطار الفقهي الموروث، ثم ذهبت تنحو به تدريجيا نحو مزيد من التقنين، ولا سيما في الآونة الأخيرة حين اتجهت إلى تقنين الأحكام الفقهية لتقريبها وجعلها أيسر تطبيقا في الإدارة والقضاء، ولم يكن الوقف الذي يشكل جزءا من الأحكام الشرعية بمنأى عن هذه العملية المهمة من تقنين الأحكام، كما هو الشأن في كتاب المجلة العدلية [9].

الخاصية الثالثة: يعد الالتزام بالشروط التي يضعها الواقف أبرز الخصائص التي تميز الوقف العثماني، وهذ من أهم الأعمدة التي يتكئ عليها القانون والجهات الرقابية في توجيه وترشيد منافع الأوقاف، حيث يعد شرط الواقف ملزما ما لم يخالف الشرع، أو يفضي إلى تعطيل المصلحة المقصودة من الوقف، وقد منح هذا المبدأ الواقفين قدرة كبيرة على توظيف الأوقاف في أغراض دقيقة كالعمران والصحة والإغاثة، غير أن هذه الميزة لا تخلو في الوقت ذاته من بعض الإشكاليات؛ إذ إن التشدد في تنفيذ تلك الشروط قد يحد من قدرة المؤسسة الوقفية، ويحجم أنشطتها [10].

الخاصية الرابعة: تتمثل في حماية القانون للأصول الموقوفة، حيث يقوم نظام الوقف على فكرة صيانة الأصل ومنع استهلاكه مع توجيه المنفعة إلى وجوه الخير، ومن هنا كان التصرف في الوقف منوط بحفظ الأصل وتوجيه المنفعة في السبل الموقوفة عليها، وهذه الحماية لم مجرد نظرية فقط، بل لها يشد أزرها من الممارسة القضائية ووثائق التسجيل، والتوثيق في السجلات الشرعية الخاصة بتنظيم الوقف.

أما على المستوى الإداري فقد تميز الوقف العثماني بجهاز نظارة يتولى الإشراف على الوقف على هذه المؤسسة الوقفية ويتولى تنفيذ شروط الواقفين، ويعد الناظر ركنا أساسيا في إدارة الوقف إذ هو الركن التنفيذي الأهم، فهو المشرف الرئيس على الإدارة مع وجود أعوان ووكلاء يساعدونه على أداء مهامه، فالوقف لم يكن يدار بطريقة عفوية ولا ارتجالية وإنما وراءه إدارة محكمة توثق مداخيله وتوجه منافعه.

الخاصية الخامسة: الازدواج بين الرقابة الإدارية وبين الاستقلال المالي؛ حيث إن الوقف يمتلك لا يعتمد على مباشرة على خزينة الدولة وإنما يمتلك على موارده الخاصة، وهذا ما أعطاه القدرة على الديمومة والإنفاق طويل الأمد، مع بقائه تحت طائلة الرقابة من الجهات المعنية المختصة بذلك.

الخاصية السادسة: تتجلى في وضوح التقسيم داخل مؤسسة الوقف، ولا سيما تلك الأوقاف الكبيرة التي تمتلك أصولا متعددة فالمدرسة أو العمارة أو التكية لم مجرد بناء ممول، بل مؤسسة لها نفقاتها التشغيلية من رواتب ومؤن وصيانة ومحاسبة، وقد أظهرت الدراسات عن عمارة "خاصكي سلطان في القدس أن الوقف كان في العهد العثماني يقوم على شبكة من الأول العقارية والقروية والتجارية التي تمول الخدمة، وعلى ضبط مستلزمات التشغيل وضبط مقادير الطعام والمؤن والوجبات بدقة لافتة.

ومع كل هذه الخصائص الإدارية والقانونية لم تخل هذه المؤسسة من بعض الإشكالات، والتي تتمثل في عدة أمور أبرزها تفاوت كفاءة النظار أو القائمين على إدارة المؤسسات الوقفية، وبطء التكيف مع التحولات الاقتصادية، أو التركيز على البيئات الحضرية مع إهمال الأطراف، ومن هنا يمكن القول بأن الوقف العثماني لم يكن بتلك الصورة المثالية المطلقة، وإنما اعتراه ما يعتري غيره من الإخفاق في بعض الأمور أحيانا والنجاح في بعض الأمور أحيانا كثيرة، وعليه فالنجاح الذي حظيت به تلك المؤسسة الوقفية كان نجاحا نسبيا، وذلك بفضل تلك الخصائص القانونية والإدارية التي تمت الإشارة إليها [11].

المطلب الثالث: علاقة الوقف بالرفاه الاجتماعي

يمثل الوقف في النظم الإسلامية عموما، وفي الدولة العثمانية على وجه أخص، أداة تكافلية حملت في جوهرها وظائف أكثر قربا من مفهوم الرفاه الاجتماعي، فالوقف بوصفه مؤسسة تقوم على تخصيص المنافع لخدمة الصالح العام بصورة مستدامة أسهم في بناء شبكة من الخدمات التي تلبي حاجيات فئات مختلفة من المجتمع لا سيما الفئات الأكثر عوزا.

ولعل هذه العلاقة تبدو واضحة في الطابع العام للأوقاف العثمانية، التي امتدت لتشمل مجالات وقطاعات متعددة، شكلت بنية متكاملة للرعاية الاجتماعية، فقد أسهمت إسهاما منقطع النظير في مجال التعليم انطلاقا من الكتاتيب وانتهاء بالمؤسسات العلمية الكبرى، فقد قامت بأدوار لا يستهان بها منها تقديم الإعانات للطلبة وتوفير رواتب المعلمين، وتأمين مستلزمات العملية التعليمية [12]، وهذا الدور لم يكن تعليميا بحتا، وإنما حمل معه بعداً اجتماعيا ساعد على نوع من التفاعل الاجتماعي.

المجال الصحي: قامت الأوقاف العثمانية بإنشاء الكثير من المؤسسات الصحية التي توفر من خلالها الكثير من الخدمات العلاجية، وهذا بدوره مما يسهم في تحسين الجانب الصحي العام، والحد من انتشار الأوبئة وخفض معدل الوفيات، وهذا يعكس إدراكا مبكرا لأهمية الصحة كأحد عوامل الرفاه الاجتماعي [13].

المجال الإغاثي: شكلت الأوقاف أداة فعالة في التخفيف عن الفئات الأكثر احتياجا، من خلال توفير الحد الأدنى من المعيشة، وقد برز هذا الدور من خلال المطابخ العامة والتكايا التي تقدم الطعام بشكل يومي للفقراء والعابرين، فضلا عن الكفالات التي تقدم للأرامل والأيتام وذوي الاحتياجات الخاصة، وقد ساهم ذلك في تعزيز الشعور بالأمان الاجتماعي والحد من مظاهر الفقر

2026 @ Copyright

المدقع [14].

الإسهام في مجال الخدمات العامة والبنية التحتية، لم يقتصر دور الوقف على المجال الصحي والتعليمي والإغاثي بل توسع ليساهم في رفد البنى التحتية، حيث شمل ذلك التوسع المساهمة في إنشاء الطرق وبناء الجسور، وإنشاء السبل لتوفير المياه، وهذا بدوره ينعكس على تحسين المعيشة في المدن والحواضر داخل الدولة العثمانية، حيث شكلت هذه الخدمات التي يقدمها الوقف عنصرا أساسيا في تحقيق الاستقرار الاجتماعي، حيث أسهم في ضمان الوصول إلى الموارد من خلال تسهيل حركة الأفراد، وهذا بدوره يعزز مفهوم الرفاه بمعناه الواسع [15].

وبناء على ما سبق ينطلق هذا المبحث إلى تحليل أبرز مجالات وإسهامات الأوقاف العثمانية في تحقيق الرفاه الاجتماعي، وذلك من خلال إسهامها في مجالات التعليم والإغاثة والصحة والخدمات العامة، مع إبراز طبيع هذا الإسهام وحدوده ومدى قدرته على الاتساع، تمهيدا لتقييم آثاره في المنظومة الاجتماعية للدولة العثمانية.

المطلب الأول: الوقف التعليمي

يعد الوقف أحد أبرز تجليات المنظومة الاجتماعية للمؤسسة الوقفية في الدولة العثمانية؛ حيث يعد ركيزة أساسية في بناء النظم المعرفية، وقد أسهم بشكل كبير ومباشر في تحقيق الرفاه الاجتماعي، ولم يكن التعليم بمنأى عن المؤسسة الوقفية، بل كان مجالا من مجالات عملها وميدانا خصبا من ميادين تأثيرها، حيث اعتمد مجال التعليم بشكل كبير على الأوقاف، بوصفه أحد المصادر الرئيسية التي اعتمدت عليها المؤسسات التعليمية مما أسهم في استقرارها وديمومتها.

ومن الناحية الاقتصادية عمل الوقف على توفير موارد مستدامة لتمويل التعليم حيث كانت أصول الوقف من أراض وعقارات ومحال تجارية يعود ريعها بشكل دوري وثابت لتغطي الكثير من النفقات التعليمية، بما في ذلك صيانة المباني وتوفير الكتب وإعاشة الطلبة وصرف رواتب المعلمين، وهذا بدره جعل من المؤسسات التعليمية مؤسسات ذات استقلال نسبي يجنبها المشاكل الناتجة عن تقلبات الموارد الحكومية [16].

أما الجانب الاجتماعي فقد لعب الوقف التعليمي دورا مهما في توسيع نشاطه ليفتح المجال التعليمي أمام فئات واسعة، بما فيها تلك الفئات المحدودة الدخل من خلال توفير البيئة التعليمية المناسبة، كتوفير السكن والطعام وتقديم المعونات المالية، وهو ما يسهم في قطع العلائق وصفاء الذهن ليبقى كل تفكير الطالب في التحصيل العلمي، مما يعكس وعيا كبيرا بأهمية التعليم كوسيلة لتحقيق الحراك الاجتماعي وتحسين المعيشة [17].

إلى جانب ذلك لم يهمل الوقف النخب والكوادر العلمية، مما أتاح لهم الفرص للتفرغ المعرفي والبحث العلمي، ولم يقتصر دور على الاهتمام بالعملية التعليمية، بل تجاوز ذلك إلى أن أصبح محركا أساسيا لازدهار الإنتاج العلمي واستمرار المؤسسات العلمية مما ساهم تعميق الحياة الفكرية والعلمية وتطويرها [18].

ومن منظور تحليل يمكن قياس أثر الوقف في الرفاه الاجتماعي من خلال العديد من المؤشرات، ومنها، اتساع قاعد المستفيدين وكثافة المؤسسات التعليمية في المجال الحضري واستمرارية عملها في الحضر، وقد ذكرت الدراسات الحضرية العثمانية أن المدن الكبرى مثل إسطنبول والقاهرة ودمشق شهدت انتشارا واسعا للمؤسسات التعليمية الوقفية، مما يعكس مركزية التعليم في المشروع الوقفي [19].

غير أن هذا الانتشار والتوسع للمؤسسات التعليمية الوقفية لم يكن متكافئا؛ حيث تركز في المدن والحواضر الكبرى والمراكز الاقتصادية، في حين كانت المناطق الريفية محرومة حيث كانت أقل حظا من غيرها، وهذا بدوره أدى إلى التفاوت في الوصول إلى فرص التعليم، كما أن هذا التفاوت حتى في المدن والحواضر نفسها ارتبط بمدى كفاء الإدارة والالتزام بشروط الواقفين، مما يعني أن أنه كلما كانت الكفاءة الإدارية عالية كان الوقف أكثر فعالية وأداء [20].

إلا أنه الوقف ظل راعدا في العهد العثماني رغم التحديات، فقد نجح في توسيع المؤسسات التعليمية، وساهم في انتشار المعرفة وأتاح الفرصة للنخب العلمية والأكاديمية لأداء دورهم من خلال الإسهام في نشر المعارف والكشف عنها.

المطلب الثاني: الوقف الصحي

لقد ساهم الوقف العثماني بشكل كبير في المجال الصحي حيث مثل ركيزة أساسية في تحسين مستوى الصحة العامة، وتوفير الرعاية الطبية، وقد ساهم هذا بشكل فاعل في الرفاه الاجتماعي في الدولة العثمانية، ولم يكن الاهتمام بالصحة في هذا الإطار

مقتصرًا على الجانب العلاجي فحسب، بل امتد ليشمل الوقاية والرعاية المستمرة، في إطار مؤسسي منظم اعتمد بدرجة كبيرة على الموارد الوقفية.

وقد أظهر الوقف دوره البارز في إنشاء المؤسسات العلاجية الوقفية، التي أفرز مراكز طبية متقدمة بمقاييس عصرها، حيث كانت تقدم الخدمات بشكل مجاني أو شبه مجاني لمختلف فئات المجتمع، وقد أشارت الدراسات المتخصصة في تاريخ الطب الإسلامي إلى أن المؤسسات الوقفية الطبية لم تكن مجرد أماكن للعلاج بل كانت ذات أقسام متعددة تشمل الطب العام والصيدلة والجراحة، إضافة إلى مرافق الإقامة مما يعكس مستوى متقدما من التنظيم الطبي والإداري [21].

وقد اعتمدت المؤسسة الوقفية على الأصول الوقفية لتغطية نفقاتها التشغيلية شاملة الأجور والأدوية، والصيانة، وقد منحها هذا التمويل استقلالية مالية واستدامة بعيدا عن ميزانية الدولة، مما كرس الوقف كأداة فعالة للتعزيز الرفاه الاجتماعي [22].

وقد أسهم الوقف الصحي أيضا في توسيع نطاق الوصول إلى نطاق الوصول إلى الخدمات الصحية، والتي بدورها تكون متاحة لجميع الفئات المجتمعية وخصوصا تلك التي تكون أشد تهميشا وفقرا، وقد نصت الكثير من الوثائق الوقفية على مجانية العلاج، وتوفير العلاج والطعام للمرضى، بل وعلى توفير منح مالية للمحتاجين منهم [23].

كما أن دور الوقف لم يقتصر على تقديم العلاج، بل امتد إلى دعم المؤسسات التعليمية الطبية، فقد شمل أنشطة الوقف تدريب الأطباء وتدريس العلوم الطبية، مما أسهم في خلق الكفاءات الطبية من خلال تطوير المهارات الطبية وتقريب المعرفة [24].

ويمكن قياس أثر الوقف في تعزيز الرفاه والنمو الاقتصادي من خلال العديد من المؤشرات ومن أهمها، اتساع قاعدة المستفيدين وتقريب المعارف الطبية، وقد شهدت المدن الكبرى مثل دمشق وإسطنبول وجود عدد من المؤسسات الوقفية مما يدل على حجم الدعم الذي تقدمه المؤسسات الوقفية في هذا الجانب [25].

ومما تقدم نستشف أن الوقف العثماني شكل نظاما متقدما للرعاية الطبية، ويقوم هذا النظام على المبادرات المجتمعية، مما أسهم في تحسين الرعاية الطبية وتعزيز الاستقرار الاجتماعي.

المطلب الثالث: الوقف الإغاثي

لا شك أن الوقف الإغاثي في الدولة العثمانية مثل أحد أبرز الإسهامات الاجتماعية، حيث أسهم بشكل مباشر في معالجة مظاهر الفقر، من خلال توفير الحد الأدنى من المعيشة للفئات الأكثر حاجة وفقرا، مما يجعله عاملا من عوامل تحقيق الرفاه الاجتماعي، وإذا كان الوقف العلمي يصنع القدرات فإن الوقف الإغاثي يوجد الحاضنة المناسبة لهذه القدرات والمواهب، إذ إن الحاجة والفقر تصرف الكثير من المواهب عن طرق العلم والمعرفة.

وقد برز هذا الأمر في إنشاء مؤسسات وقفية متخصصة في هذا المجال، كالمطابخ العامية أو ما يعرف بالتكايا التي كانت تقدم الطعام يوميا للفقراء والمحتاجين وعابري السبيل، ولم تكن هذه موسمية أو عشوائية بل كانت تعمل وفق تنظيم دقيق؛ حيث تطورت الأوقاف في صورة لا نظير لها في أمم الأرض، فقد شهدت نمواً كبيراً إلى أن باتت ذات أثر رئيسي في كفاية ذوي الحاجات، وتنوعت مجالاتها، فلم تدع فئة من المجتمع تفتقر إلى العون إلاّ وشملتها بالعناية، ويستوي في ذلك الأيتام والفقراء والمساكين والأرامل والمرضى والعجزة والمسنون والمعاقون وطلبة العلم وعابرو السبيل وغيرهم [26].

وقد أسهم مثل هذا الوقف في كثير من الأعمال ذات المصلحة العامة، ممثلاً في استغلال التبرعات واستثمارها لصالح الجهة المستفيدة التي لا يشترط أن تعين باسمها، بل يكفي أن تحدد بأوصافها: الفقراء، طلبة كلية معينة أو اليتامى وغير ذلك، وبهذا يكون الوقف قد شمل أشكالا متعددة من الدعم لم تقتصر على الطعام بل شملت المساعدات النقدية وتوفير المأوى والملابس، وهذا الأمر يشمل الفئات الأشد حاجة من باب أولى كالفقراء والأرامل وكبار السن [27].

ومن الجوانب المهمة في الوقف ارتباطه الوثيق بالحياة الحضرية في العهد العثماني؛ لأنَّ العثمانيين حين تولوا الحكم في البلاد الإسلامية، اتسع نطاق الوقف فيها وذلك بسبب إقبال السلاطين، وولاة الأمور وأسرهم والمحسنين على الوقف ومن أجل تنظيم الأوقاف وضبط مصارفها، أقام العثمانيون إدارات خاصة بها، استمر العمل بها في معظم البلاد الإسلامية بعد انحسار الدولة العثماني [28].

ومما سبق يتضح أن الوقف منهج متكامل دينياً وتعليمياً واجتماعياً واقتصادياً انفرد الإسلام بتشريعه والحث عليه لذا نجد معظم

2026 @ Copyright

الأوقاف الخيرية اهتمت بتعليم الإنسان المسلم من خلال دور العلم عبر القرون. وفي الفصل التالي سوف نخصص الحديث عن المدارس الوقفية في المدينة النبوية [29].

ولقد زادت وتيرة الوقف، وتنوعت مصارفه، وتنامت موجوداته، منذ العصر الأيوبي؛ ليبلغ الذروة في العصرين المملوكي والعثماني، فقد أسهم الوقف في العصر الأيوبي في إعادة الوجه العربي الإسلامي للمدن الشامية بعد أن مسخه الاستعمار الصليبي، إذ قام صلاح الدين الأيوبي بتشجيع الوقف ودعمه بكل السبل، وقاد بنفسه مشروعات الوقف الكبرى في مختلف المجالات، وعلى رأسها المجال الثقافي، وازدهرت الأوقاف وتطورت في العصر المملوكي، وتضاعفت في بعض الأقاليم في أقل من قرن ونصف اثني عشرة مرة، وفي العصر العثماني فقد زادت الأوقاف تنظيما ونضجًا، وظهرت المشاريع الوقفية الكبرى، وظهر وقف النقود لأول مرة في تاريخنا الإسلامي، وصدرت عديد من القوانين والتشريعات المنظمة للأوقاف، والتي أفضت في نهاية المطاف إلى تكليف شيخ الإسلام في إسطنبول بالإشراف على الأوقاف في كل الولايات العثمانية [30].

كما يمكن قياس أثر الوقف الإغاثي في الرفاه الاجتماعي من خلال عدة مؤشرات، من أبرزها: حجم الخدمات المقدمة، وانتظامها، واتساع نطاق المستفيدين، واستمرارية المؤسسات الإغاثية عبر الزمن. وتشير الوثائق الوقفية إلى أن العديد من هذه المؤسسات استمرت لعقود طويلة، بل لقرون، مما يدل على قدرتها على تحقيق استدامة في تقديم الخدمات، وهو عنصر أساسي في أي نظام للرعاية الاجتماعية. [31]

إلا أن الوقف واجه في هذا الجانب واجه تحديات كثيرة منها الاعتماد على المبادرات الفردية، والتي بدورها قد تؤدي إلى غياب التخطيط الشامل، وهو ما يجعل الوقف الإغاثي غير قادر على تغطية جميع احتياجات المجتمع بشكل متكامل.

وبناءً على ما تقدم، يمكن القول إن الوقف الإغاثي في الدولة العثمانية شكّل نموذجًا متقدمًا للرعاية الاجتماعية القائمة على التضامن المجتمعي، حيث أسهم في توفير الحد الأدنى من مقومات العيش، وتعزيز الاستقرار الاجتماعي، وتقليل الفوارق الاقتصادية، مما يجعله أحد أبرز تجليات العلاقة بين الوقف والرفاه الاجتماعي في التاريخ الإسلامي.

المطلب الرابع: الوقف الخدمي (البنى التحتية).

لا أن نسبة عالية من المؤسسات الخدمية والتعليمية والدينية والاجتماعية في المدن الإسلامية الكبرى كانت تدار من أموال الوقف [32]، وذلك لأن فقهاء المذهب الحنفي اجتهدوا في تحويل ريع الوقف إلى أعيان أو أصول وقفية يحفظ الوقف ومقاصده، ويوسع نشاطاته الخدمية، وينوع مداخيله المالية [33].

وهذا بدوره سهل اندماج الوقف الخدمي في منظومة المؤسسة الوقفية والحياة اليومية للمجتمع، لأن الوقف امتد إلى إنشاء وصيانة البنى التحتية التي قامت عليها حياة المدن في العهد العثماني، وقد ظهرت أهمية هذا النوع من الوقف إذا أدركنا أن الدولة العثمانية لم تكن وحدها من يتولى الانفاق المباشر على جميع المرافق الاجتماعية والخدمات العامة، وتشير الأدبيات الحديثة إلى أن مؤسسات الوقف في المجال العثماني أسهمت في تمويل الأشغال العامة والخدمات البلدية كالمستشفيات والجسور والطرق، وشبكات المياه إلى المدارس، بما جعل من الوقف أحد الأعمدة الفعلية للعمران الحضري والخدمة العامة [34].

ومن الناحية المفاهيمية يقصد بالوقف الخدمي ذلك النوع من الأوقاف الذي توجه منافعه إلى إنشاء أو تشغيل أو صيانة المرافق العامة بما يحقق مقاصد الوقف في تطوير المنشأة الوقفية في حد ذاتها بالزيادة في منافعها أو في تنمية قدرتها الإنتاجية أو الخدمية أو بالاستثمار في مشاريع أخرى مستقلة أو تشاركية بغية تطوير الوقف ومؤسساته أو شراء أسهم أو سندات مضاربة وغير ذلك [35].

وقد تميز العهد العثماني بالعديد من الأوقاف الفريدة والتي منها "وقف قفة الخبز" في بيروت، حيث كانت له دكان خاص في باطن بيروت، توضع فيه قفة مليئة بالخبز كل يوم جمعة، حيث كان يقصدها الفقراء من أهل بيروت من مختلف الطوائف، فيوزع متولي القفة الخبز عليهم، وقد كان لهذه القفة أوقاف وأحكار عديدة، وبعض العقارات والمخازن التي يعود ريعها للقفة، وقد سجلت هذه الأوقاف في سجلات المحكمة الشرعية في بيروت عام 1259 هـ/ 1843 م.

وتدين عديد من المدن في أوروبا الشرقية في نشأتها للأوقاف العثمانية، ولعل مدينة "كاتشانيك" في البلقان خير مثال على ذلك، فقد كانت في البداية عبارة عن حصن عسكري صغير في عام 988 هـ/ 1580 م؛ حيث أنشأ القائد "سنان باشا" بجواره مجمعًا وقفيًّا، يتكون من: جامع وتكية ومدرسة، ومدرسة للأطفال، وخان الأبناء السبيل، وحمام، وكان يدير هذا المجمع الوقفي قرابة الأربعين شخصًا، وأدى استقرارهم مع عائلاتهم إلى تشكيل نواة لهذه المدينة، التي غدا سكانها فيما بعد قرابة الخمسين ألفًا!. وهذا

ينطبق أيضًا على مدن البوسنة؛ مثل: سراييفو، وتيرانا، وكورنشا .. وغيرها، كما ساعد الوقف على التطور السريع ونمو عديد من المدن في البلقان؛ مثل: بلغراد، وسالونيك، وغيرهما، لدرجة أن هناك بعض المدن أصبح اسمها مركبًا من كلمتين؛ مثل: "اسكندر وقف" و"غروني وقف"، و "دوني وقف"، وكل ذلك يشير لما للوقف من أثر كبير في قيام وتطور تلك المدن وانتشار الإسلام فيها [36].

ولعل من أبرز القطاعات التي برز فيها الوقف الخدمي قطاع المياه، فقد خصصت العديد من الأوقاف لحفر الآبار، ومد السبل وإنشاء القنوات وإصلاح العيون وصيانة منشآت توزيع المياه [37].

لم يقتصر دور الأوقاف العثمانية على توفير المياه، بل امتد ليشمل البنية التحتية من طرق وجسور وخانات، فقد حولت هذه الأوقاف المدينة إلى شبكة حيوية للتجارة، مما أسهم في تنشيط الاقتصاد وربط الريف بالحضر، وبذلك مثّل الوقف الخدمي أداة لتعزيز الرفاه الاجتماعي عبر تهيئة بيئة عمرانية واقتصادية تسهل الحياة اليومية وتدعم تداول السلع [38].

إن الوقف بهذه الحيوية يعد أحد أفضل أعمال البر والإحسان التي تتحقق بها مقاصد الشريعة الإسلامية السمحاء، وهو المحضن الذي تبلورت فيه قيم التكافل الاجتماعي، ورعاية حقوق الضعفاء، والإنفاق في أوجه البر، وهو المورد الذي يفيض بالخير على كثير من المؤسسات، والمرافق الاجتماعية، والثقافية، والدينية، والمعمارية، فمن موارده شُيّدت المساجد، والمدارس، والمكتبات، والمشافي، وأقيمت السُبُل لخدمة أبناء السبيل، وأيتام المسلمين، ومسحت دموع الأرامل، والعجائز، وكبار السن، وفُرّج عن المسجونين والغارمين، وفُكّ أسرى المسلمين، ومن أموال الوقف أيضًا حفظت كرامة ذوي الاحتياجات الخاصة، وأصحاب الأمراض المزمنة، وبُنيت المرافق العامة، ورُصفت الطرق، وحُفرت الآبار، ومُدّت الجسور، ووُفرت الملابس، والأطعمة للفقراء والمساكين وأبناء السبيل والغرباء، وبُنيت الحمامات والخانات والحدائق ليستمتع بها الفقراء بكل شرائحهم، بل تعدى الأمر إلى توفير أوقاف لإيناس الغرباء، ورفع معنويات المرضى .. إلى غير ذلك من المؤسسات التي كانت تلتمس أولًا وأخيرًا الأجر والمثوبة من الله تعالى، والفوز برضوانه وجنته [39].

ومن خلال ما سبق يتبين لنا أن الوقف الخدمي قد اضطلع في الدولة العثمانية بدورٍ يضاهي مهام **البلديات والمرافق العامة** في العصر الحديث؛ حيث تولى تمويل شبكات المياه، وصيانة الطرق، وخدمات الإنارة والنظافة. وباعتباره مورداً ذاتياً، خفف الوقف عن الدولة المركزية أعباء الإنفاق العام، ومنح الخدمات طابعاً **أهلياً مستداماً**، مما جعله الركيزة الأساسية لضمان الاستقرار الحضري واستمرارية الحياة اليومية في المد [40].

ومن منظور الرفاه الاجتماعي، يمكن قياس أثر الوقف الخدمي عبر مؤشرات تاريخية عملية، منها: كثافة المنشآت الخدمية الوقفية داخل المدينة، واستمرارية عملها عبر الزمن، ومدى اتصالها بالحاجات اليومية للسكان، واتساع نطاق الانتفاع بها، ثم أثرها غير المباشر في الصحة والحركة التجارية والاستقرار العمراني. فكلما زادت السبل والقنوات والجسور والخانات والحمامات والمنشآت الملحقة بالمجمعات الوقفية، أمكن الاستدلال على حضور أقوى للوقف في صناعة البيئة الحضرية وفي تحسين شروط العيش. كما أن استمرار هذه المنشآت في السجلات والوقفيات على مدى عقود طويلة يدل على درجة من الاستدامة المؤسسية والمالية [41].

فالوقف الخدمي في الدولة العثمانية يمثل العمود الفقري للاستقرار الحضري، متجاوزاً أطر الرعاية الفردية إلى مفهوم 'المرفق العام' الشامل. فمن خلال تمويل الطرق والجسور وشبكات المياه والنظافة، فقد قام الوقف بدور المؤسسات البلدية الحديثة، مما خفف العبء المالي عن الدولة وحافظ على حيوية المجال العام، إن عبقرية هذا النموذج تكمن في كونه رفاهاً بنيوياً؛ لم يكتفِ بتمويل المدرسة أو المستشفى، بل صاغ شروط الحياة اليومية وأنتج فضاءً عمرانياً واقتصادياً متكاملاً، جعل من المدينة العثمانية شبكة حركة دائمة ومنظومة خدمية مستدامة.

المبحث الثالث: التحليل والتقييم

يمثل هذا المحث مرحلة تحليلية حاسمة في الدراسة، حيث ينتقل من التوصيف إلى مجالات إسهامات وتقييم مدى فاعليته في تحقيق الرفاه الاجتماعي في الدولة العثمانية، وإذا كان ما قبله قد أبرز تنوع الوظائف واتساع نطاقها، فإن هذا المبحث يختبر مدى فاعلية هذا الدور والعوامل المؤثرة فيه وتحليل طبيعته وحدوده، من خلال قراءة نقدية للمعطيات الوثائقية والتاريخية.

وتكمن أهمية التحليل عدم اكتفائه بإثبات وجود الأوقاف أو تعدد وظائفها، بل في تجاوز ذلك إلى قياس انعكاساتها على المجتمع من خلال مؤشرات موضوعية منها استمراريتها واتساع نطاقها وتأثيرها في تقليل الفوارق الاجتماعية، كما أنه يسعى إلى الكشف عن التحديات البنيوية التي واجهت هذا النظام، ومدى قدرته على التكيف مع التحولات الاجتماعية والاقتصادية.

2026 @ Copyright

وعليه فإن هذا المبحث يهدف إلى تقديم تقييم متوازن لنظام الوقف العثماني، يجمع بين إبراز عناصر القوة التي تمكنه من إبراز دوره المحوري وتحليل القيود التي تحد من أداء دوره وفاعليته، تمهيدًا لاستخلاص نتائج علمية دقيقة حول طبيعة هذا النظام ومكانته في تاريخ الرعاية الاجتماعية.

المطلب الأول: مؤشرات الرفاه الاجتماعي

تعد مسألة قياس الرفاه الاجتماعي في العهد العثماني من القضايا المنهجية عالية التعقيد، وذلك نظرا لغياب المؤشرات الكمية المباشرة بمعناها الحديث، كمؤشرات التنمية البشرية والدخل الفردي ومن هنا يبقى تحليل انعكاس الأوقاف على تحقيق الرفاه الاجتماعي يقتضي الاعتماد على مؤشرات تاريخية بديلة **(Proxy Indicators)**، يتم استخراجها من الوثائق الوقفية والمصادر الحضرية والسجلات الشرعية بما يتيح إيجاد تقييم علمي دقيق لطبيعة هذا الأثر.

وبناء عليه يمكن العمل على تحديد مجموعة من المؤشرات التحليلية التي تتيح لنا التمكن من قياس الأوقاف في الرفاه الاجتماعي:

أولا: كثافة وانتشار المؤسسات الوقفية

مثل انتشار المؤسسات الوقفية في العهد العثماني وخصوصا المجال الحضري منه مؤشرا مركزيا على مستوى تغطية الخدمات الاجتماعية فكلما زادت المرافق الوقفية من مدراس وتكايا وسبل ومنشآت خدمية دل ذلك على كثافة حضور الوقف في تنظيم الحياة الاجتماعية.

وقد أكدت دراسة أندريه ريمون حول المدن العربية العثمانية أن الوقف كان عنصرا مهما في تشكيل المجال الحضري، حيث شكلت المرافق الوقفية نسبة لا يستهان بها من البنية العمرانية في مدن كثيرة مثل إسطنبول والقاهرة ودمشق، وهو ما يعكس اعتماد المجتمع على الوقف في توفير الخدمات الأساسية [42].

كما تشير سورايا فاروخي إلى أن تحليل سجلات المحاكم الشرعية يكشف عن كثافة كبيرة في تسجيل الأوقاف، بما يدل على كثافة انتشارها في العهد العثماني سواء المراكز الإقليمية أو المدن الكبرى [43].

ثانيا: اتساع قاعدة المستفيدين وشمول الفئات الاجتماعية

يمثل وصول الخدمات الوقفية إلى الفئات المختلفة في المجتمع خصوصا الفئات الأشد فقرا وحاجة مؤشرا جوهريا على قياس الرفاه الاجتماعي؛ إذ الوقف لا يحقق وظيفته الاجتماعية إلا بمقدار ما يتمكن من خدمة شرائح واسعة.

وتكشف وثائق الأوقاف العثمانية -كما تشير دراسة محمد عفيفي- أن العديد من الوثائق الوقفية تنص على تخصيص موارد للفقراء والمرضى والطلبة وابن السبيل، بل إن هذه الوثائق تكون أحيان أكثر دقة في اشتراط هذه التفاصيل المتعلقة بهذه الفئات، مما يعكس توجها واضحا نحو الاستهداف الاجتماعي المنظم [44].

كما أشارت أمي سنغر في دراسة لها عن المطابخ الوقفية إلى أن هذه المؤسسات لم تكن مقصورة على الفقراء فحسب بل كانت تخدم طيفا واسعا من المجتمع بما في ذلك المسافرون والعمال، وهو ما يعكس شمولية الوظيفة الاجتماعية للوقف [45].

ثالثا: الاستدامة الزمنية للمؤسسات الوقفية

تبرز استمرارية الوقف كأحد أهم عوامل الرفاه الاجتماعي، لأنه لا يكفي وجود الخدمة بل لا بد مع وجودها من أن تكون قادرة على الاستمرار، ويعد الوقف في العهد العثماني أكثر النظم الاجتماعية قدرة على تحقيق هذا البعد، نظرا لاعتماده على أصول ثابتة ذات موارد مستمرة.

وقد أشار خليل إينالجك إلى أن نظام الوقف العثماني جزءا من بنية اقتصاد الدولة فهو لا يراه مجرد عمل خيري بل وصفه بالمحرك المالي الموازي الذي يضمن استدامة الموارد بعيدا عن التقلبات السياسية [46].

كما كشفت السجلات الشرعية -كما تقول فاروخي- أن العديد من الأوقاف استمرت في العمل لفترات طويلة، مع وجود إعادة تنظيم وتأهيل مما يدل على المرونة النسبية داخل الإطار الوقفي [47].

رابعا: الأثر في الاستقرار الاجتماعي وتقليل المخاطر

غالبا ما يقاس الرفاه الاجتماعي بمدى قدرة النظام على تقليل التوترات الاجتماعية الناتجة عن المرض والفقر أو نقص الخدمات، وفي هذا السياق أدت المؤسسة الوقفية دورا مهما في شبكة أمان اجتماعي غير رسمية.

وقد أشارت دراسات الوقف الإغاثي (Singer) إلى أن توزيع الغذاء والخدمات بشكل منتظم أسهم في تقليل حد الفقر المدقع، وهو ما يعد مؤشرا مباشرا على تحسين الرفاه [48].

خامسا: التكامل المؤسسي بين مجالات الوقف

لا يمكن تقييم أثر الوقف من خلال كل مجال على حدة، بل من خلال تكامل مجالاته الصحي والإغاثي والتعليمي والخدمي حيث كانت كل هذه المجالات تعمل ضمن شبكة واحد تقوي كل واحدة منها الأخرى

وتبرز دراسات **فاروخي** أن المجمعات الوقفية العثمانية (Külliye) كانت نموذجًا لهذا التكامل، حيث جمعت بين التعليم، والخدمات الصحية، والإغاثة، والبنية التحتية، مما يشير إلى تصور متكامل للرفاه الاجتماعي. [49]

المطلب الثاني: أثر الوقف في الفئات الهشة

يُمثّل فحص الدور الوقفي تجاه الفئات الأكثر هشاشة المدخل الجوهري لتقييم الكفاءة المجتمعية للمؤسسة الوقفية العثمانية؛ فالمعيار الحقيقي لنظم الرعاية لا يكمن في ضخامة مواردها، بل في دقة استهدافها للفئات المهمشة كالأيتام، والأرامل، وذوي الاحتياجات الخاصة، وعابري السبيل. وقد نجح الوقف في صياغة شبكة أمان مجتمعي موازية للمؤسسات الرسمية، قامت على مأسسة العمل التطوعي الفردي، مما أدى إلى امتصاص الأزمات المعيشية وتحقيق نوع من التوازن الهيكلي الذي حدَّ من اتساع الفجوات الطبقية داخل النسيج العثماني.

يؤكد جينينغز أن السجلات الشرعية تمثل المرآة التي عكست نضج الوعي الاجتماعي العثماني؛ حيث تحول الوقف في الأناضول إلى أداة لتمكين الفئات الهشة عبر نصوص قانونية صريحة. هذا الحضور الممنهج للفئات المحتاجة في الوثائق الوقفية يبرهن على أن المؤسسة لم تكن تهدف لتعزيز الوجاهة الدينية فحسب، بل كانت آلية استهداف اجتماعي ذكية، ضمنت تدفق الموارد إلى الزوايا الأكثر عوزاً في المجتمع بضمانة القانون والقضاء. [50]

ومن أبرز هذه الفئات المساكين والفقراء الذين يشكلون محورا رئيسيا في النشاط الوقفي؛ حيث خصصت المطابخ الوقفية والتكايا لتقديم الطعام اليومي لهم كما نصت بعض الوقفيات على توزيع الخبز أو الحبوب بشكل دوري، وقد أكدت ميريام هوكستر في دراستها (Miriam Hoexter) عن الأوقاف في القدس العثمانية أن هذه المؤسسات الوقفية لعبت دورا مهما في ضمان الحد الأدنى من المعيشة للفئات الفقيرة خاصة في ظل غياب رسمي كامل للرعاية الاجتماعية.

ومن الفئات التي حظيت أيضًا برعاية الوقف ابن السبيل والمسافرون، حيث خُصصت الزوايا والخانات الوقفية لتوفير الطعام والمأوى المؤقت، مما ساعد على تسهيل الحركة والتنقل، خاصة على طرق التجارة والحج والمدن الكبرى، ويشير Rifa'at Abou-El-Hajإلى أن هذه الأوقاف لعبت دورًا مهمًا في دعم البنية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال توفير الأمان والخدمات للعابرين. [51]

ومن منظور تحليلي، يمكن القول إن الوقف في العهد العثماني أسهم في دعم الفئات الأكثر فقرا وهشاشة عبر ثلاث آليات رئيسة:

1. الدعم المباشر: من خلال تقديم فورية كالعلاج والإطعام والإيواء والعلاج.
2. الدعم غير المباشر :عبر تمكين الوصول إلى التعليم أو الخدمات العامة.
3. الإدماج الاجتماعي :من خلال إدخال الفئات الهشة ضمن شبكة مؤسسية تقلل من عزلتهم.

وقد أظهرت هذه الآليات أن الوقف لم يكن مجرد وسيلة للإحسان بل أداة لتوزيع الموارد بعدالة داخل المجتمع، بما يحد من التفاوت الاجتماعي ويعزز من التماسك المجتمعي.

2026 @ Copyright

غير أن أثر الوقف في الفئات الهشة لم يكن متكافئًا في جميع السياقات، إذ ارتبط بعدة عوامل، منها التوزيع الجغرافي للأوقاف، حيث تركزت المؤسسات الكبرى في المدن، في حين كانت أقل حضورًا في المناطق الريفية. كما أن بعض الأوقاف كانت مقيدة بشروط محددة تحدّ من شمولها، مثل تخصيصها لفئة معينة دون غيرها، وهو ما أدى إلى تفاوت في مستوى الاستفادة.

ومع ذلك، فإن مجمل المعطيات تشير إلى أن الوقف العثماني نجح، بدرجة معتبرة، في توفير شبكة أمان اجتماعي للفئات الهشة، أسهمت في تقليل حدة الفقر، وتعزيز الاستقرار الاجتماعي، وهو ما يجعله أحد أبرز مكونات نظام الرفاه الاجتماعي في التاريخ العثماني.

المطلب الثالث: استدامة النظام الوقفي

تبرز الاستدامة كأحد المعايير الجوهرية في تقييم أي نظام للرعاية الاجتماعية، إذ لا يُقاس نجاحه بمدى اتساع خدماته في لحظة زمنية معينة، بل بقدرته على الديمومة في تقديم الخدمات على الدوام، مع الحفاظ على فاعليته وكفاءته، وفي هذا السياق، يطرح النظام الوقفي في الدولة العثمانية نموذجًا تاريخيًا فريدًا للاستدامة المؤسسية، قائمًا على تداخل البنية الاقتصادية والإدارية مع البعد الشرعي.

وقد ارتكزت ديمومة الوقف العثماني في الأساس على مبدأ **حبس الأصل وتسبيل المنفعة**، وهو ما أتاح الحفاظ على الأصول ومنع التصرف فيها، مقابل توجيه منافعها إلى مصارف اجتماعية بشكل مستمر، ويُعدّ هذا المبدأ في جوهره، آلية لضمان الاستدامة المالية، حيث يعتمد الوقف على أصول مدرّة للدخل كالعقارات والأراضي الزراعية، والدكاكين بما يوفّر موردًا ثابتًا يمكّنه من تمويل خدماته على الدوام، وقد أشار **مراد جِزّار (Murad Çizakça)** إلى أن الوقف العثماني مثّل أحد أقدم النماذج المؤسسية للتمويل المستدام، حيث استطاع أن يربط بين الخدمة الاجتماعية طويلة الأمد ورأس المال الثابت. [52]

ومن الناحية المؤسسية، أسهم الإطار القانوني للوقف في تعزيز استدامته، من خلال توثيق شروط الواقف في حجج رسمية تُسجّل في المحاكم الشرعية، وتُمنح صفة الإلزام القانوني، وقد أتاح هذا الأمر حماية الوقف من التغيير أو التلاعب، وضمان توجيه موارده وفقًا لإرادة مؤسسه، وتشير **مونيكا جاوديزي (Monica Gaudiosi)** إلى أن هذا الطابع القانوني الصارم رسخ الوقف كمؤسسة مستقلة نسبيًا عن السلطة السياسية، مما عزز من استقراره عبر الزمن. [53]

كما أن **البنية الإدارية** للوقف قد لعبت دورًا مهمًا في ديمومته، من خلال نظام "النظارة"، الذي تولّى الإشراف على مواردها ومصارفها وإدارتها، وقد مكّن هذا النظام من تحقيق درجة من الاستمرارية المؤسسية، حتى في حال وفاة الواقف أو تغير الظروف المحيطة، وتشير دراسات **Gabriel Baer** إلى أن الإدارة الوقفية، رغم تفاوت كفاءتها، شكّلت عنصرًا حاسمًا في الحفاظ على استمرارية المؤسسات الوقفية، خاصة في المدن الكبرى. [54]

ويمكن تحديد عدة مؤشرات من عدة زوايا تدل على استدامة النظام الوقفي في الدولة العثمانية، من أبرزها:

1. **ديمومة الأوقاف**: حيث استمرت العديد من الأوقاف لعقود طويلة، بل لقرون، وهو ما يدل على قدرتها على الصمود أمام التغيرات.
2. **تنوع أصول الوقف**: الأمر الذي يساعد على تقليل المخاطر الاقتصادية، وضمان التدفق المستمر للإيرادات.
3. **المرونة الجزئية في الإدارة**: من خلال إمكانية إعادة تنظيم بعض الأوقاف أو دمجها أو إصلاحها عند الحاجة.
4. **التوسع الجغرافي**: الذي يسمح بوجود شبكة واسعة من الأوقاف في مختلف الحواضر والأقاليم.

ومن هنا ذهب **تيمور كوران (Timur Kuran)** إلى أن الوقف كان يتمتع بدرجة عالية من الاستقرار المؤسسي، إلا أن استدامته كانت ذات طبيعة "ساكنة"، بمعنى أنها حافظت على استمرارية الخدمات، لكنها لم تكن دائمًا قادرة على التكيف مع التحولات الاقتصادية الكبرى. [55]

وهنا برزت إحدى الإشكاليات الأساسية في ديمومة النظام الوقفي، وهي **ما حصل من الجمود الناتج عن الالتزام بشروط الواقف**، إذ إن عدم قابلية تعديل شروط الوقف بسهولة قد يحدّ من قدرة الوقف على التكيف مع المتغيرات، سواء في طبيعة الحاجات الاجتماعية أو في البيئة الاقتصادية، وقد أشار كوران إلى أن هذا الجمود أسهم في تراجع كفاءة بعض المؤسسات الوقفية في المراحل المتأخرة من العهد العثماني. [56]

تحديات واجهتها المؤسسات الوقفية:

- **الفساد وسوء الإدارة** في بعض الحالات
- **تآكل الأصول الوقفية** نتيجة التغيرات الاقتصادية أو الإهمال.
- **تدخل الدولة أحيانًا** في إدارة الأوقاف.

ورغم هذه التحديات، فإن المؤسسة الوقفية أثبت قدرتها على الاستمرار، خاصة إذا ما قورن بغيره من النظم التاريخية، حيث استطاع أن يوفر خدمات اجتماعية مستمرة دون الاعتماد على ميزانية الدولة، وهو ما يعكس قوة بنيتها المؤسسية.

وبناءً على ما تقدم، يمكن القول إن الوقف في العهد العثماني مثّل نموذجًا متقدمًا للاستدامة الاقتصادية والاجتماعية، قائمًا على توازن بين المرونة والثبات، إلا أن هذه الاستدامة لم تكن مطلقة، بل تأثرت بعوامل داخلية منها الإدارية والقانونية وخارجية منها الاقتصادية والسياسية، ومن هنا فإن تقييم دوره في تحقيق الرفاه الاجتماعي يقتضي النظر إليه بوصفه نظامًا ناجحًا في الاستمرارية، لكنه محدود في قدرته على التكيف الديناميكي مع التحولات الكبرى.

المطلب الرابع: حدود الدور الوقفي وتحدياته

رغم الدور البارز الذي اضطلعت به الأوقاف في تحقيق قدر ملحوظ من الرفاه الاجتماعي في العهد العثماني، فإن هذا الدور لم يكن مطلقًا أو خاليًا من القيود، بل واجه تحديات البنيوية وظيفية حدّت من فاعليته، وأثّرت في قدرته على الاستجابة الكاملة للحاجات الاجتماعية المتغيرة.

أول هذه التحديات يتمثّل في **الجمود المؤسسي الناتج عن طبيعته القانونية**، حيث يلتزم الوقف بشروط الواقف، وهو ما يمنح المؤسسة استقرارًا، لكنه في الوقت نفسه يحدّ من مرونتها، وقد أشار **خليل إينالجك (Halil İnalcık)** إلى أن هذا الطابع القانوني جعل العديد من الأوقاف غير قادرة على التكيف مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية، خاصة في الفترات المتأخرة من الدولة العثمانية، حين تغيّرت طبيعة الحاجات العامة. [57]

وهناك تحد آخر يرتبط بما سبق ويتمثل في **ضعف القدرة على إعادة توجيه الموارد**، إذ إن تخصيص الوقف لغرض معين يحجم نشاطه ويمنع تحويل عوائده إلى مجالات أخرى، حتى وإن كانت أكثر حاجة، ويؤكد **محمد جَنچ (Mehmet Genç)** في تحليله للبنية الاقتصادية العثمانية أن هذا النمط من التخصيص الثابت أسهم في خلق نوع من عدم الكفاءة في توزيع الموارد، خاصة في ظل التغيرات الاقتصادية طويلة المدى. [58]

أما التحدي الثالث فيتعلق بـ **الإدارة الوقفية وتفاوت كفاءتها**، حيث إن نجاح الوقف يعتمد بدرجة كبيرة على كفاءة النُظّار والقائمين عليه، وقد بيّن **عمر لطفي باركان (Ömer Lütfi Barkan)** ، من خلال دراسته للوثائق العثمانية، أن بعض الأوقاف تعرّضت لمشكلات تتعلق بسوء الإدارة أو ضعف الرقابة، مما أدى إلى تراجع كفاءتها أو تقلص مواردها. [59]

وبناءً على ما تقدم، يمكن القول إن الوقف العثماني رغم نجاحه في أداء وظائف اجتماعية مهمة، ظل نظامًا ذا فاعلية نسبية، تتحدد بمدى قدرته على التوازن بين الاستقرار المؤسسي والمرونة الوظيفية، وهو ما يفتح المجال لمزيد من الدراسات المقارنة مع نظم الرفاه الحديثة.

References:

[1] منذر قحف ، الوقف الإسلامي : تطوره ، إدارته ، تنميته (دمشق : دار الفكر ، 2000) ، 45.

[2] عبد الجليل عبد الرحمن عشوب ، نظام الوقف في الإسلام (القاهرة : دار الفكر العربي ، 1997) ، 112.

[3] عبير قطنايني ، " المؤسسات الوقفية في العهد العثماني و أثرها في الحياة الاجتماعية " ، مجلة دراسات تاريخية ، العدد 45(2017) ، 78.

[4] المرجع نفسه 82.

2026 @ Copyright

[5] ريمة مجناح ، الوقف في العهد العثماني (الجزائر : جامعة الجزائر ، 2015) ، 134.

[6] عبد الجليل عشوب ، مرجع سابق ،145.

[7] مجناح،مرجع سابق، 150.

[8] عبير قطناني، "المؤسسات الوقفية في العهد العثماني: العمارة العامرة في بيت المقدس"، مجلة دراسات بيت المقدس، 1/17، 2017.

[9] ريمة مجناح، الوقف الجزائري في العهد العثماني وفي العهد الفرنسي، رسالة ماجستير/دراسة جامعية متاحة عبر وزارة الأوقاف القطرية.

[10] حسان حلاق، أوقاف المسلمين في بيروت في العهد العثماني: سجلات المحكمة الشرعية في بيروت.

[11] علي حيدر أفندي، ترتيب الصنوف في أحكام الوقوف.

[12] عبير قطنايني، مرجع سابق، ص 85–90.

[13] محمد عفيفي، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر في العصر العثماني، ص 140.

[14] حسان حلاق، أوقاف المسلمين في بيروت في العهد العثماني، ص 82.

[15] ا لمرجع نفسه، ص 90.

[16] إسماعيل حقي أوزونچارشيلي، تاريخ التنظيمات العلمية في الدولة العثمانية (إسطنبول: مطبعة الدولة، 1988)، 55.

[17] عبد الستار الحلوجي، الأوقاف الإسلامية ودورها في التنمية (القاهرة: مكتبة الأنجلو، 2004)، 118.

[18] أحمد شلبي، تاريخ التربية الإسلامية (القاهرة: دار النهضة، 1995)، 210.

[19] عبد الكريم غرايبة، دراسات في تاريخ الدولة العثمانية (عمان: دار الشروق، 2000)، 167.

[20] محمد عفيفي، مرجع سابق، 150.

[21] أحمد عيسى بك، تاريخ البيمارستانات في الإسلام (القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة، 1928)، 112.

[22] محمد عفيفي، الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني (القاهرة: دار الشروق، 1991)، 160.

[23] عبد الستار الحلوجي، الأوقاف الإسلامية ودورها في التنمية (القاهرة: مكتبة الأنجلو، 2004)، 130.

[24] حسن حلاق، الحياة العلمية في بلاد الشام في العصر العثماني (بيروت: دار النهضة، 2001)، 95.

[25] أحمد عيسى بك، مرجع سابق، 140.

[26] طارق بن عبد الله حجار، «تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة»، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: العدد 120 - السنة 35 - 1423هـ/2003م (ص471).

[27] عبد الستار الحلوجي، الأوقاف الإسلامية ودورها في التنمية، ص 140.

[28] طارق بن عبد الله حجار، «تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة»، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة،

الطبعة: العدد 120 - السنة 35 - 1423هـ/2003م (ص473).

[29] المصدر السابق، صـ 479.

[30] الأمانة العامة للأوقاف – الكويت، «مدونة أحكام الوقف الفقهية»، الطبعة: الأولى، 1439 هـ - 2017 م.(28 /1)

[31] Singer، مرجع سابق، ص 120.

[32] »مدونة أحكام الوقف الفقهية» مصدر سابق، .(27 /1)

[33] المصدر السابق، صـ 406.

[34] خليل إينالجك، الدولة العثمانية: العصر الكلاسيكي 1300–1600.

[35] »مدونة أحكام الوقف الفقهية»، مصدر سابق، .(407 /2)

[36] »مدونة أحكام الوقف الفقهية»، مصدر.(100 /1)

[37] سورايا فاروخي، دراسات في المدينة العثمانية والاقتصاد الحضري ضمن.The Cambridge History of Turkey

[38] أندريه ريمون، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، لما فيه من تحليل للعمران والخدمات والأسواق والحمامات والخانات.

[39] »مدونة أحكام الوقف الفقهية»، مصدر سابق.(26 /1)

[40] محمد عفيفي، الأوقاف والحياة الاقتصادية والاجتماعية في مصر في العصر العثماني.

[41] حسان حلاق، دراسات في أوقاف بيروت العثمانية وسجلاتها الشرعية.

[42] André Raymond, The Great Arab Cities in the 16th–18th Centuries (New York: NYU Press, 1984), 203.

[43] Suraiya Faroqhi, Approaching Ottoman History (Cambridge: Cambridge University Press, 1999), 118

[44] محمد عفيفي، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر العثمانية، ص 172.

[45] Amy Singer, Constructing Ottoman Beneficence (Albany: SUNY Press, 2002), 95.

[46] Halil İnalcık, The Ottoman Empire: The Classical Age (London: Phoenix, 2000), 145.

[47] Faroqhi, Approaching Ottoman History, 130.

[48] Singer, Constructing Ottoman Beneficence, 120.

[49] Faroqhi, Subjects of the Sultan (London: I.B. Tauris, 2005), 160.

[50] Ronald Jennings, “Women in Early 17th Century Ottoman Judicial Records,” Journal of the Economic and Social History of the Orient 18 (1975): 60–65.

[51] Rifa‘at Abou-El-Haj, Formation of the Modern State: The Ottoman Empire Sixteenth to

2026 @ Copyright

Eighteenth Centuries (Albany: SUNY Press, 1991), 88.

[52] Murat Çizakça, A History of Philanthropic Foundations: The Islamic World from the Seventh Century to the Present (Istanbul: Boğaziçi University Press, 2000), 45.

[53] Monica M. Gaudiosi, "The Influence of the Islamic Law of Waqf on the Development of the Trust in England," University of Pennsylvania Law Review 136 (1988): 1240.

[54] Gabriel Baer, "The Waqf as a Prop for the Social System," Islamic Law and Society 1 (1994): 265.

[55] Timur Kuran, The Long Divergence: How Islamic Law Held Back the Middle East (Princeton: Princeton University Press, 2011), 115.

[56] Kuran, The Long Divergence, 120.

[57] Halil İnalcık, The Ottoman Empire: The Classical Age 1300–1600 (London: Phoenix, 2000), 140.

[58] Mehmet Genç, Osmanlı İmparatorluğu'nda Devlet ve Ekonomi (Istanbul: Ötüken, 2000), 85.

[59] Ömer Lütfi Barkan, "Osmanlı İmparatorluğu'nda Bir İskân ve Kolonizasyon Metodu Olarak Vakıflar," Vakıflar Dergisi 2 (1942): 290.